

سياسة التصنيع

أولاً : مفهوم التصنيع^(١٠٢):

نعني بالتصنيع الزيادة -خلال الزمن- في الأهمية النسبية للقطاع الصناعي سواء من وجهة نظر الدخل ، أو من وجهة نظر العمالة. ونعني بذلك زيادة الأهمية النسبية للدخل (الناتج) القومي المتولد في القطاع الصناعي وزيادة الأهمية النسبية للقوى العاملة التي يستوعبها القطاع الصناعي، ويتحقق ذلك عن طريق الزيادة المستمرة في الأهمية النسبية لحجم الموارد (الاستثمارية) الموجهة للقطاع الصناعي-إذ بازدياد حجم الاستثمارات الموجهة للقطاع الصناعي-تزداد الطاقة الإنتاجية للقطاع الصناعي (قدرته على الإنتاج)-كما تزداد في نفس الوقت قدرته على استيعاب القوى العاملة.

ثانياً : هل التصنيع حجر الزاوية في عملية التنمية؟

يعتبر التصنيع أحد الأركان الأساسية لعملية التنمية الاقتصادية^(١٠٣): فهو الوسيلة الأساسية للقضاء على الاختلالات الهيكلية، إذ عن طريقه يتم تصحيح العلاقة بين الموارد المادية والموارد البشرية. ويقوم التصنيع باستيعاب القوى العاملة الفائضة في الزراعة وبالتالي يصبح مظهراً ثانياً من مظاهر الاختلالات الهيكلية. كذلك تزداد الأهمية النسبية للقطاع الزراعي عن طريق توسع القطاع الصناعي ، وبالتالي يصبح اختلال الهيكل الإنتاجي (الذي يسوده القطاع الزراعي).

كما يعمل على تصحيح اختلال هيكل الصادرات حيث تنخفض أهمية المحصول الواحد (المادة الأولية) من جملة الصادرات ويترتب على ذلك انخفاض درجة تأثر الاقتصاد القومي بظروف السوق الدولي للمواد الأولية.

وفي المقابل هناك من يقول من الكتاب بأن الطريق إلى التنمية والتقدم الاقتصادي لا يتحصل حتما من التصنيع، وأنه يتأتى للبلاد المختلفة تحقيق مستويات عالية من الدخل القومي الحقيقي مع اطراد الارتكاز على إنتاج المنتجات الأولية (مثل استراليا ونيوزلنده) ^(١٠٤).

والرد على هؤلاء بسيط فكما يقول بنجد فإن كافة البلاد المتقدمة بلاد صناعية، على حين تشترك البلاد المتخلفة في أنها ليست بلاداً صناعية، وأما الاستدلال باستراليا ونيوزلنده، فليست العبرة بما ينفق للمنتجات الأولية من أهمية في جملة الصادرات، ولكن بما ينفق للإنتاج الأولي (الزراعة والصيد والغابات) من أهمية نسبية في توزيع الأشخاص العاملين على مختلف وجوه النشاط الاقتصادي، وهكذا نجد الأشخاص العاملين في الإنتاج الأولي ٦٠-٨٠% من جملة الأشخاص العاملين في البلاد المتخلفة، نجد هذه النسبة لا تتجاوز ١٤% في استراليا، و ١٦% في نيوزلنده ^(١٠٥).

وينبغي التنبيه بأن القول في أن التصنيع حجر الزاوية في عملية التنمية لا يقلل من أهمية دفع عجلات التنمية بالقطاعات التي تتوفر على إنتاج المنتجات الأولية وخاصة الزراعة، بل يقتضي تأمين نجاح التنمية الصناعية في العمل على الإنماء المتوازن لمختلف قطاعات الاقتصاد القومي وخاصة الزراعة. ذلك أن التنمية الزراعية ضرورة لتسهيل التنمية الصناعية لأن:

أ - الدول الزراعية كثيرة العمل بطبيعتها وبالتالي تفرج الزراعة عن العمال لتمد الصناعة بما تحتاجه (نهضة زراعية عن طريق النهضة الصناعية).

ب - إن الزراعة تمد الصناعة بالغذاء.

ج - إن الزراعة تمد الصناعة بالمواد الخام.

- د - إن الزراعة قد كثرت مهامها مقابل التصدير ، وبالتالي نحصل على العملة الأجنبية التي يمكن أن نشترى بها المواد للصناعة.
- هـ- ولابد من التوازن في القطاعات.

ثالثاً : التصنيع، أنماطه ومساراته وآثاره:

يأخذ التصنيع أنماطاً ومسارات متعددة لكل منها آثاراً على عملية توجيه اقتصاد الدول التي اعتمدت هذا النمط أو ذاك، فهناك التصنيع عن طريق توسع وقيادة الصناعات التصديرية، وهناك التصنيع الذي يتم للسوق المحلي عن طريق إحلال الواردات، كذلك قد يكون نمط التصنيع بإعطاء الأولوية للصناعات الاستهلاكية الخفيفة، أو قد يتخذ نمط قيادة الصناعات الاستثمارية (الثقيلة) لعملية التصنيع، وفيما يلي عرض موجز لهذه الأنماط.

١- الصناعات التصديرية^(١٠٦):

وهي التي تعتمد فيها الدولة سياسة تصدير ما ينتج لديها، وهدفها الأساسي هو إشباع حاجات ومتطلبات السوق العالمية دون النظر إلى الحاجات الداخلية (لكن دون تجاهلها تماماً).

وتعتمد هذه الصناعة عادة على تكنولوجيا عالية التطور، وأيدي عاملة فنية أجنبية ومواد أولية في جزء منها مستورد. ومن أشكال التصنيع التصديري : المناطق الحرة، والتصنيع بالتعاقد من الباطن.

أ - المناطق الحرة : وقد انتشر هذا النمط بشكل سريع في عديد من البلدان مثل (هونج كونج، سنغافورة، تايوان). ويساعد إقامة المناطق الحرة على تأمين اليد العاملة الرخيصة جداً، والتخلص من قيود كثيرة.

ب - **التعاقد من الباطن** : أما التعاقد من الباطن ، فإن المشروع هنا عادة ينتج سلعاً نهائية أو نصف نهائية قريبة من السوق ، وبالتالي فإن إمكانية التصريف تكون أسهل وأسرع.

لكن هذا النمط من التصنيع ليس مفيداً لدول العالم الثالث باعتبار أن الأجور فيه منخفضة جداً، وقد يضع الدول التي تتبعها في تبعية كاملة، ولذا يجب على الدول النامية أن تعمل للتخلص من هذه الآثار.

ومن هنا يمكن القول إن سياسة التصنيع هذه قد لا تؤدي إلى إجراء تحويل في البناء الاقتصادي للدول المتخلفة حيث تتأثر قرارات الاستثمار الصناعي بالطلب الخارجي، غير أن أياً من هاتين الاستراتيجيتين لم تنجح في تلبية احتياجات غالبية سكان البلدان النامية، بسبب الافتقار إلى القدرة الشرائية الكافية لتحويل هذه الاحتياجات إلى طلب فعلي، وفضلاً على ذلك فإن تطبيق البلدان النامية لها ما لم يزد عن كونه إحلالاً لشكل جديد من الاعتماد على أسواق صادرات أو واردات السلع الإنتاجية والمواد الأولية الصناعية، والتكنولوجيا وأساليب الإدارة محل اعتمادها السابق على بلدان الشمال، ومن ثم كانت ضرورة وضع استراتيجية ثالثة، وهي استراتيجية التصنيع الذاتي الداخلي التي تحدد مسبقاً احتياجات السكان وتقوم بتعديل هيكل الإنتاج الصناعي وفقاً لهذه الاحتياجات.

آثار التصنيع للتصدير^(١٠٧):

إن التصنيع للتصدير رغم ما له من بريق خاص إلا أنه في نفس الوقت مخوف بكثير من المخاطر، وفيما يلي إشارة إلى بعض الآثار الإيجابية والسلبية لهذا النوع من التصدير:

(١) الآثار الإيجابية : إن التصنيع للتصدير إذا كانت إمكانيات نجاحه متوافرة يؤدي إلى ما يلي:

* تخطي عقبة ضيق نطاق السوق التي تحول دون نمو الصناعة أو حتى قيامها.
* التخفيف من حدة قيد ميزان المدفوعات الذي قد يترتب على وجوده إقامة صناعات جديدة.

* تعويض الصناعة للمنافسة العالمية وإجبارها على العمل للوصول إلى مستويات مرتفعة من الكفاءة الإنتاجية والارتفاع بمستوى نوعية السلع المنتجة مما يؤدي إلى قيام الصناعة بنوع من الحماية الذاتية ضد انخفاض الكفاءة الإنتاجية والممارسات الاحتكارية التي تتعرض لها الصناعات التي تنشأ في سوق محلي صغير وفي ظل حماية كبيرة.

(٢) الآثار السلبية : رغم الآثار الإيجابية السابقة إلا أن التصنيع للتصدير تواجهه العديد من القيود ، وتكمن هذه القيود في:

* القيود المفروضة من قبل الدول المتقدمة على الصادرات الصناعية من الدول المختلفة.

* قد يؤدي إلى ازدواجية الاقتصاد بحيث يوجد اقتصاد متقدم وآخر متخلف.
* إضافة لنواحي أخرى منها: المستويات السائدة في الدول النامية من حيث التقدم الفني والتكنولوجي، ومستوى المهارات الفنية، والقدرات التنظيمية، والتي تجعل من الصعب على الدول النامية الدخول بالصناعة في أولى سنوات إنشائها إلى مجال التصدير ، خاصة وأن قبول السلع الصناعية في السوق المحلي يعتبر شرطاً أساسياً وهاماً لنجاح تصديرها. ومن هنا تأتي أهمية منافسة التصنيع للسوق المحلي (التصنيع عن طريق إحلال الواردات).

٢- صناعة إحلال الواردات (إحلال الاستيراد) ^(١٠٨):

ويقصد بها : إحلال الإنتاج الوطني مكان المستوردات الأجنبية، وتسمى أيضاً الصناعات الاستهلاكية، سواء ما كان منها (لتغطية الاحتياجات المحلية أو لتصنيع المواد الأولية وتصديرها نصف مصنعة أو مصنعة، بدلا من تصديرها خاماً). وذلك لوفرة المواد الأولية وسهولة استيعاب فنون الإنتاج الخاصة بتصنيعها (لعدم تعقيدها) وقلة رؤوس الأموال المطلوبة لها، إضافة إلى تقليل الاعتماد على الاستيراد في تغطية هذه الاحتياجات.

ويعود قيام هذه الصناعة إلى فترة الحربين العالميتين الأولى والثانية، حيث تعطلت التجارة الدولية بشكل شبه كامل مما حدا بالدول إلى العمل لتأمين الحاجات الضرورية الاستهلاكية محلياً والتي كانت تؤمن بشكل طبيعي من السوق العالمية ^(١٠٩).

قياس إحلال الواردات ^(١١٠):

حاول تشينري (Chenery) قياس إحلال الواردات على المستوى الكلي والجزئي (بنسبة الواردات إلى العرض الكلي) فإذا زاد الإنتاج المحلي بمعدل أعلى من معدل زيادة الواردات فإن ذلك يعني إحلال الواردات، أما إذا زادت الواردات بمعدل أعلى من الإنتاج المحلي فإن ما يتم هو عكس إحلال الواردات (يكون إحلال الواردات سالباً).

مراحل سياسة التصنيع عن طريق إحلال الواردات:

تمر هذه السياسة بمراحل متعددة وهي:

- ١ - فرض القيود على الواردات من السلع الاستهلاكية الصناعية، وتسود هذه الصناعات الهيكل الإنتاجي الصناعي.

٢ - تتخذ المرحلة التالية أحد طريقين :

٣ - الطريق الأول : يتخذ نمط إحلال الواردات للصناعات الوسيطة (التي تنتج مستلزمات الإنتاج)، ثم بعد ذلك الصناعات الثقيلة التي تنتج أدوات الإنتاج ، وذلك عن طريق تأثير قوة الدفع أو الارتباط إلى الخلف.

٤ - أما الطريق الثاني : فبموجبه تتحول صناعات المرحلة الأولى (الصناعات الاستهلاكية) إلى مجال الصادرات ، ويمكن أن يتم سلوك الطريقين في نفس الوقت، أي التوسع في المراحل السابقة للإنتاج والاتجاه نحو التصدير لصناعات المرحلة الأولى.

وقد سلكت الدول الاشتراكية وخاصة الاتحاد السوفيتي-سابقا- اتجاهاً مغايراً بدأ أولاً بالصناعات الثقيلة ، ثم في الطريق العكسي، واعتمد في ذلك على التخطيط بدلاً من قوى السوق وتلقائية التنمية.

آثار سياسة التصنيع عن طريق إحلال الواردات :

كان الهدف من قيام مثل هذه الصناعة هو:

١ -تحقيق تخفيف العجز في ميزان المدفوعات ، والتوفير في استخدام موارد النقد الأجنبي النادرة التي كانت تستخدم في استيراد تلك السلع من قبل، ومن ثم يمكن استخدام هذه الموارد في أغراض الاستثمار، وقد تؤدي إلى العكس.

٢ -التوسع المستمر في إنشاء الصناعات التي تحل محل الواردات عن طريق خلق الظروف الملائمة لتوجيه الاستثمارات إليها ، وذلك برفع ربحية الاستثمار فيها، ويؤدي ذلك إلى الزيادة المستمرة في الأهمية النسبية للنواتج القومي المتولد في القطاع الصناعي.

٣ - التوسع المستمر في فرص العمالة الصناعية ، وبالتالي زيادة الأهمية النسبية للعمالة في الصناعة.

٤ - زيادة معدل الادخار والاستثمار على المستوى القومي، فسياسة الحماية سوف تؤدي إلى تغير معدلات التبادل المحلي لصالح القطاع الذي يتمتع بالحماية (الصناعة).

الآثار السلبية :

بالرغم من أن هذه الصناعة سارت شوطاً في تحقيق توقعاتها هذه-يعني إحلال منتجات محلية وطنية واستخدام الإنتاج الزراعي لتلقيم هذه الصناعات-إلا أنها فشلت في تحقيق أمور أساسية عديدة منها^(١١١):

١ - إن الصناعات الخفيفة لا تعني أبداً أن البلد المستورد لهذه الصناعات سيوفر فعلاً النقد الأجنبي لأنه سيدفع ثمن هذه الآلات وقطع غيارها بالنقد الأجنبي مما ينعكس مجدداً على ميزان مدفوعات هذه الدول ، وبالتالي استمرار التبعية للخارج.

٢ - لا تؤخذ الحاجات المستقبلية في أغلب الأحيان بعين الاعتبار (رغم تزايدها مع تزايد عدد السكان) مما يستدعي استيراد السلع من جديد من الخارج ، أو إقامة مصانع جديدة لاستبدال الاستيراد ، وذلك بهدف سد الحاجات الضرورية مما يزيد الحاجة إلى القطاع الأجنبي الذي تشكو هذه الدول أساساً من ندرته.

٣ - إن إقامة مصانع خفيفة قد يؤدي في مرحلة أولى - إذا ما استغلت بكامل طاقتها - إلى إنتاج كميات قد تفيض عن حاجة السوق المحلية، فإذا لم تتمكن الدولة من تصريف فائض إنتاجها في الأسواق الأجنبية فهذا يعني إما تكديس الإنتاج وبالتالي ظهور أزمة، وإما إلى تخفيض الإنتاج الأمر الذي يؤدي معه

إلى ارتفاع التكلفة بشكل غير اقتصادي، وفي كلتا الحالتين فإن وضع البلد سيكون غير طبيعي، والاعتماد على الخارج سيبقى مستمراً.

٤ - إن هذه السياسة لا تسمح للقطاع التقليدي أن يستفيد من القطاع العصري إلا بشكل بطيء وبطريقة محددة.

٥ - إن المستفيدين الأساسيين من الصناعات الاستهلاكية هم قلة، في حين أن المزارعين والذين يشكلون قسماً كبيراً من السكان لا يستفيدون بشكل ملحوظ طالما أنهم يعيشون على اقتصاد الكفاية الذاتية ، كما أن هذه السياسة غير قادرة على امتصاص واستيعاب الفائض السكاني السنوي.

٦ - يترتب على هيكل الحماية السائد الذي يفرضه هذا النمط إحلال الواردات ، وما يترتب عليه من إقامة هيكل صناعي معين يترتب عليه خلق هيكل صناعي غير متوازن تسوده الصناعات الاستهلاكية ، إذاً يخلق هذا الهيكل نوعاً من التحيز ضد إقامة الصناعات الثقيلة والوسيلة، ومن ثم يبقى الاقتصاد والقطاع الصناعي حبيساً في المرحلة الأولى غير قادر على التحول إلى إنشاء الصناعات الوسيطة والثقيلة، كما يصبح غير قادر على دخول مجال الصادرات^(١١٢).

٧ - يعجز النمو الصناعي طبقاً لهذا النمط على خلق فرص العمالة الكافية نتيجة للتحيز الذي يخلقه هذا النمط لاستخدام الفنون الإنتاجية كثيفة رأس المال.

٨ - يؤدي على عكس ما كان متوقعاً إلى زيادة الطلب على الواردات، بل وتصبح معه الواردات مقيدة لحاجة هذا الهيكل الصناعي.

٩ - لا يؤدي إلى زيادة الادخار والاستثمار ، بل يؤدي في النهاية إلى انخفاض مستوى الادخار والاستثمار ، ذلك أن إحلال الواردات للسلع الاستهلاكية

النهائية سوف يؤدي في المدى الطويل إلى انخفاض المدخرات وليس ارتفاعها.

١٠ - انخفاض مستوى الكفاءة الإنتاجية للصناعات التي خلفها (خاصة للصناعات التي تعيش فترة طويلة في ظل الحماية).

ملاحظات على سياسة التصنيع عن طريق إحلال الواردات :

١- وفي حقيقة الأمر ليس هناك عيب ذاتي في سياسات التصنيع عن طريق إحلال الواردات، لكن المشكلة والعيب في الأدوات والوسائل التي تستخدمها استراتيجية إحلال الواردات ، ونمط التصنيع الخاص الذي نتج عنه ، وهو : " ذلك النمط القائم على هيكل للحماية متحيزاً تحيزاً مسرفاً فيه لحماية الصناعات الاستهلاكية الأساسية وغير الأساسية مع تحرير استيراد السلع الوسيطة وأدوات الاستثمار^(١١٣).

٢ - وبصفة عامة فإن سياسة التصنيع لكي تتفق وأهداف التنمية وتحقق المطلوب منها في أقصر وقت وبأقل الجهود والنفقات، وبأقصى كفاءة ممكنة لا بد وأن تأخذ في اعتبارها ظروف الاقتصاد المطلوب تنميته، ومدى توفر الموارد بالنسبة له سواء كانت بشرية أو رأسمالية أو طبيعية ، وطبيعة هذه الموارد وأهداف المجتمع من التنمية ، بالإضافة إلى اتساع الأسواق ، أما الصناعة (في الداخل والخارج) والظروف الدولية السائدة، ومدى إمكان التكيف معها والتغلب على عقباتها ومشاكلها^(١١٤).

٣ - وهو يقتضي أن يتم التنسيق بين سياسة التصنيع وسائر السياسات الاقتصادية الأخرى في إطار شامل للتنمية يحقق أهدافها ، ويناسب هذه الظروف

المختلفة ، ويكون من المرونة بحيث يتكيف مع ما قد ينشأ من عوائق وعقبات. (١١٥)

٣-الصناعات المتكاملة^(١١٦):

ويعني أن دور التصنيع يجب أن يكون فاعلا في كل قطاع من قطاعات الاقتصاد بحيث يساهم في تطوير إنتاجية القطاع الأولي ، وذلك باستخدام الآلة في الزراعة، ويؤدي أيضاً إلى تطوير قطاع الخدمات وخصوصا وسائل النقل ، بحيث يصبح بالإمكان نقل المنتجات الزراعية إلى المصانع دون صعوبة، كما تصبح إمكانية نقل المنتجات الزراعية المصنعة إلى الأسواق أكثر سهولة. أهميتها^(١١٧):

١ - ترسيخا لقاعدة نمو اقتصادي تحقق الاستقلال مما يعني الخروج من دائرة التبعية.

٢ - وقف التدهور المتزايد في شروط التبادل بين الدول العربية والدول المصنعة ، وهذا التدهور يظهر بشكل واضح في اختلال الميزان التجاري لأكثر الدول العربية التي تشكل موازينها عجزاً دائماً.

٤- سياسات التصنيع الثقيل والخفيف :

تشير الكتابات الاقتصادية السائدة إلى أن هناك نمطين للنمو: نمط النمو الرأسمالي، ونمط النمو الاشتراكي.

أ-نمط النمو الرأسمالي (جهاز السوق):

وهو نمط التصنيع الذي ساد في دول أوروبا الصناعية، ويندفع هذا النمط تحت تفاعل القوى التلقائية للسوق ، وينتج عنه نوع من التتابع الزمني للصناعات ، وهو تتابع حتمي يبدأ بالصناعات الاستهلاكية فالوسطية و السلع الاستثمار ، ثم

الصناعات الثقيلة^(١١٨). ويقوم توسع صناعات الاستثمار بناء على فكرة المعجل^(١١٩).

ويلاحظ أن التغيير في بنیان الطلب لا يتمخض عنه تحريك عجالات النمو الصناعي من الداخل على الإطلاق ، فقد يعتمد في تلبية الزيادة في الطلب على المنتجات الصناعية على الاستيراد من الخارج مقابل زيادة الصادرات من المنتجات الأولية، وعندئذ يمارس التغيير في بنیان الطلب أثره في تحريض النمو الصناعي أو تعزيزه في الخارج (كما حدث في كثير من البلدان المتخلفة)^(١٢٠).

كما يلاحظ أن التغيير البنیاني ، والذي يتمثل بالدرجة الأولى في ازدياد الأهمية النسبية للنتاج الصناعي في جملة الناتج القومي) يصاحبه تغيرات أساسية أخرى في البنیان الاقتصادي يذكر منها : تغيرات نسبة العاملين بالصناعة إلى جملة العاملين وعلى المستوى الفني للإنتاج، وعلى معامل رأس المال/العمل، وعلى معامل رأس المال/ الدخل، وعلى نصيب الخدمات من الناتج القومي.. إلخ^(١٢١).

ب- نمط النمو الاشتراكي (التخطيط القومي):

وهو النمط الذي ساد في الاتحاد السوفيتي وأوروبا الشرقية، وفيه تقوم الدولة بتوجيه الموارد عن طريق جهاز التخطيط ، ويتم فيه توزيع الإنتاج تبعاً للقاعدة الاشتراكية "كل حسب عمله" وذلك بعد طرح خصومات معينة لمواجهة إهلاك رأس المال، وتكوين احتياطي لمواجهة الحوادث والطوارئ، هذا فضلاً عن خصومات أخرى لمواجهة نفقات إدارة الإنتاج، وتمويل الخدمات الاجتماعية، وتكوين صندوق للصرف على العاجزين عن العمل. أما الصافي القابل للتوزيع-بعد استبعاد هذين النوعين من الخصومات- فإنه يتجمع في مخازن عامة، ويتوزع على العاملين بموجب شهادات تضمن لكل عامل حقاً في هذا الفائض مساوياً لمقدار عمله^(١٢٢).

وعلى خلاف اشتراكية البورجوازية الصغيرة والتعاونية ، أو تلك التي تود العودة لحالة الفطرة ، فإن الماركسية تؤمن بضرورة الاستفادة من أحدث الأساليب العلمية والتطور التكنولوجي الذي تحقق على يد الرأسماليين، فتتحدى بالتصنيع الشامل واستغلال الموارد المتاحة أحسن استغلال ممكن ، وترى أن تطوير قوى الإنتاج ، ومواصلة التقدم العلمي والفني على هذا النحو ينقلها من المرحلة الانتقالية (الاشتراكية) إلى المرحلة العليا (الشيوعية)، وضرورة ذلك تكمن في أن الناتج في هذه المرحلة الأخيرة سيوزع تبعاً لقاعدة "كل حسب حاجته" ومن ثم فإن وفرة الإنتاج ورفع إنتاجية العمل تعتبر الشرط المادي الأساسي لإقامة المجتمع الشيوعي^(١٢٣).

وقد حدد لينين صناعات محددة لرفع إنتاجية العمل قائلاً : "ويستلزم رفع إنتاجية العمل قبل كل شيء إقامة القاعدة المادية الصناعية ذات النطاق الواسع، أي تنمية إنتاج الوقود والحديد والصناعات الهندسية والكيمائية...، وتعتمد تنمية هذه الموارد الطبيعية على أساس الأساليب الفنية الحديثة...، ويتمثل شرط آخر من شروط زيادة إنتاجية العمل ؛ أولاً : في رفع مستوى التعليم والثقافة لجماهير الشعب... وثانياً : في تنمية نظام الجماهير وموهبتها ومهارتها ، وزيادة كثافة العمل ، وتحسين نظامه"^(١٢٤).

ففي هذا النمط من التصنيع يتم إعطاء الأولوية لقطاع الصناعات الثقيلة بهدف التحقيق المستمر للتوظيف الكامل، إضافة لمستوى عال من الاستثمارات واهتمام أكبر بالبحوث والتطوير، وزيادة الإنفاق على التعليم... إلخ) وفيما يلي تفصيل لكل من سياسة التصنيع الخفيف والثقيل :

أ- سياسة التصنيع الخفيف^(١٢٥):

سادت هذه السياسة البلاد الرأسمالية في بداية مراحلها التصنيعية، حيث بدأت هذه الدول بالاهتمام بالصناعات الاستهلاكية ، ثم الوسيطة ، ثم الثقيلة. ولا شك أن الصناعات الخفيفة تتلاءم (بشكل عام) مع ظروف الدول النامية ذات الدخل المنخفض، حيث أنه من المعروف أنه في ظل الدخل المحدود يفضل في أول المراحل الاهتمام بالصناعات الاستهلاكية الخفيفة التي تتناسب مع دخول المستهلكين، وحينما يحدث تغيرات إيجابية للدخل يمكن تطوير الصناعة إلى نوعية أكثر تطوراً إلى أن تصل إلى السلع الصناعية الثقيلة. ويرى الكثير أن هناك علاقة بين مراحل النمو الاقتصادي ، وبين نسبة الصناعات الخفيفة والثقيلة .

* ففي مرحلة النمو الأولى تكون النسبة ٥ : ١ لصالح الصناعات الخفيفة.

* وفي المرحلة الثانية : ٥,٢ : ١.

* وفي المرحلة الثالثة تكون النسبة ١ : ١ .

* أما في المرحلة الرابعة فتكون لصالح الصناعات الثقيلة.

وتتلاءم الصناعات الاستهلاكية مع ظروف الدول النامية لعدة أسباب هي:

١ - انخفاض الاستثمارات الرأسمالية حيث تحتاج الصناعات الخفيفة إلى موارد رأسمالية أولية بسيطة.

٢ - عدم الاحتياج إلى نوعية خاصة من المهارة العمالية، وبالتالي فإن قيام الصناعات الخفيفة يؤدي إلى امتصاص البطالة، ويفسح المجال أمام العمل المنتج في هذه الصناعات التي تعتمد أساساً على الأساليب كثيفة العمل.

٣ - صغر حجم المشروع بما يتناسب مع سوق الدول النامية.

٤ - قصر فترة الإنتاج والعائد السريع على رأس المال.

٥ - لا تؤدي الصناعات الخفيفة إلى نشوء التضخم على نحو ما نشأ عن حدوث التصنيع الثقيل (لأنه يلبي الطلب بسرعة عكس التصنيع الثقيل الذي لا يلبي الطلب كله بشكل سريع).

ب - سياسة التصنيع الثقيل^(١٢٦):

سادت في الاتحاد السوفيتي وبلاد الكتبة الاشتراكية ، ويقوم نمط التصنيع في هذه البلاد على أساس التخطيط المركزي، وعلى ذلك فإن قيام الصناعات الإنتاجية في هذه البلاد والذي تم في وقت قصير نسبياً تم على أساس توجيه قدر كبير من الاستثمارات تجاه هذه الصناعات.

ويرى المتخصصون في هذه الدول أن كثرة الاستثمار في الصناعات الاستهلاكية أو الخفيفة مع تقليل الاستثمار في الصناعات الثقيلة من شأنه أن يؤدي إلى خفض الإنتاجية للمجتمع أو لا يؤدي إلى نمو الإنتاجية بالمعدل المطلوب، لإيمانهم بأن القدرة الإنتاجية تقوم أصلاً على مقدار الاستثمار في الصناعات الإنتاجية أو الثقيلة.

ولا شك أن طبيعة الصناعات الثقيلة أصبحت لا تتلاءم مع معظم ظروف الدول النامية لعدة أسباب هي^(١٢٧):

- ١ - ضخامة رأس المال المستثمر.
- ٢ - كبر حجم المصنع.
- ٣ - الحاجة إلى درجة عالية من العمالة الماهرة.
- ٤ - حاجة الإنتاج إلى فترة طويلة مع قلة العائد المنتظر.

ولأسلوب الصناعات الثقيلة مزايا وحجج تسانده، ومن ذلك^(١٢٨):

- أ - إن تنمية الصناعات الثقيلة تختصر الفترة التي تعتبر عملية التنمية الاقتصادية خلالها متولدة ذاتياً حيث يتوقف الاقتصاد القومي عن الاعتماد على الخارج في الحصول على حاجاته.
- ب - تكوين قاعدة صناعية تعتبر ركيزة لعملية الانطلاق نحو مرحلة النمو الذاتي.

غير أن هذه المزايا تواجهها بعض الاعتراضات منها^(١٢٩):

- أ - الحاجة إلى قدر كبير من رأس المال حتى يمكن الانتقال إلى مرحلة الصناعات الثقيلة مباشرة.
- ب - حرمان الطبقات الفقيرة من ثمار التنمية في المراحل الأولى - لكن يقال إن هذا يمكن تعويضه في المراحل التالية للتنمية الاقتصادية.
- ج - يؤدي لآثار سيئة على الاقتصاد القومي نظراً لقلة المعروض من السلع الاستهلاكية في الوقت الذي تزداد فيه الدخول بسبب عملية التصنيع الثقيل.

رابعاً : النمط الملائم للتنمية الصناعية في البلدان المتخلفة:

يلاحظ بداية أن معظم الدول المتخلفة تعاني من قصور في الصرف الأجنبي حيث يعجز عن الوفاء باحتياجاتها من السلع الرأسمالية اللازمة للارتفاع بمستوى الاستثمار القومي، وبالتالي بمعدل النمو الاقتصادي إلى المستوى المقبول ، ولتحقيق ذلك لابد من وضع سياسات دولية فعالة موضع التنفيذ يكون من شأنها تعزيز موارد البلاد المتخلفة من الصرف الأجنبي، سواء أكان ذلك عن طريق الارتفاع بمعدل الزيادة في صادراتها ، أم عن طريق زيادة انسياب الأموال الأجنبية إليها ، أم عن طريق الجمع بين الأمرين. ويتضح أنه ليس في الإمكان تحديد النمط

الملائم للتنمية الصناعية بالبلاد المتخلفة دون أن تؤخذ في الاعتبار طبيعة الإطار الراهن للعلاقات الاقتصادية الدولية^(١٣٠).

كما تتضح الأهمية الحيوية لإنماء صناعات السلع الرأسمالية الوطنية، وذلك بالنسبة للبلاد المتخلفة الأكثر تقدماً في ميدان التصنيع على وجه الخصوص، فقد استنفذت هذه البلاد بصفة عامة إمكانيات إحلال الإنتاج المحلي محل الواردات من سلع الاستهلاك والسلع الوسطية، بحيث لا يتأتى لإطراء نماء الصناعة الوطنية تحقيق وفورات متزايدة من الصرف الأجنبي عن طريق تخفيض الواردات من هذه السلع، بل إنه من المتوقع على العكس أن يؤدي إطراء نماء الصناعة الوطنية إلى زيادة احتياجاتها من المواد الأولية الصناعية المستوردة^(١٣١).

فإذا أضفنا إلى هذا تراخي الزيادة في صادرات البلاد المتخلفة من المنتجات الأولية، فإن هذه البلاد لا تستطيع أن تطمئن إلى إطراء الزيادة في مقدار الصرف الأجنبي المتاح لها لاستيراد السلع الرأسمالية بمعدل يكفل الوفاء باحتياجاتها المتزايدة من هذه السلع^(١٣٢).

خامساً : سياسة التصنيع في المجتمع الإسلامي^(١٣٣):

تتسم ملامح هذه السياسة فيما يلي:

- ١ - إقامة الصناعات الاستهلاكية الغذائية والكسائية.
- ٢ - إقامة الصناعات الرأسمالية الوسيطة والإنتاجية اللازمة لتنمية الإنتاج الاجتماعي والصناعات العسكرية والتي تشكل إنتاج مستلزمات الإنتاج من سلع ووسطية (كالأسمدة، والكيماويات والأسمنت وتكرير النفط، والسلع الإنتاجية الاستثمارية) من آلات ومعدات ووسائل نقل وغيرها.

٣ - الصناعات العسكرية :

وذلك في إطار واحد يجمع بين هذه الصناعات المختلفة لاعتماد متطلبات تنمية الفرد والمجتمع، والاقتصاد ، وتحقيق الأمن عليها مجتمعة، على أن يتم توزيع الاستثمارات على هذه الأنشطة الصناعية المختلفة تبعاً لمدى وفرة الموارد المختلفة وإمكانيات التكامل بين دول العالم الإسلامي، وإنهاء التبعية للعالم غير الإسلامي ، ووجوب التطوير المستمر عبر الزمن.

السياسة الزراعية

تكمُن أهمية الزراعة في دراسة النمو الاقتصادي بسبب علاقتها بكل من الفقر والنمو، فبالنسبة للنمو يُلاحظ أن الزيادة في الإنتاجية الزراعية ومن ثم في الإنتاج الزراعي هي جزء من الزيادة في الناتج القومي الإجمالي. وأما الفقر، فإن فقر الفلاحين العاملين في مساحات صغيرة أو حيث توجد أفقر أنواع التربة، ولكن يوجد فلاحون غير فقراء بمستويات بلادهم^(١٣٤).

أولاً : خصائص القطاع الزراعي :

يتسم القطاع الزراعي بخصائص عديدة تتطلب التدخل الحكومي لرعايتها وهي^(١٣٥):

- ١ - القوة الاحتكارية للصناعة والعمال من خلال المنظمات.
- ٢ - صغر حجم المزارع بصفة عامة، بحيث لا يستطيع المزارعون القيام بأنشطة البحث والتطوير بأنفسهم.
- ٣ - عدم استقرار الأسعار الزراعية، وعدم مرونة طلب وعرض المنتجات الزراعية.
- ٤ - الزراعة تعد صناعة متدهورة، ويعد التبديل فيها أمراً صعباً يتطلب تدخل الدولة.
- ٥ - انخفاض الدخل المزرعي نظراً لأن الإنتاجية الزراعية تزداد، بمعدل أسرع من زيادة الطلب على المنتجات الزراعية.
- ٦ - تنمية الإنتاج الزراعي وتطويره مطلوب لأسباب استراتيجية وحربية.

ثانياً : أنواع السياسات الزراعية^(١٣٦):

للسياسات الزراعية أهداف اقتصادية مختلفة لكن الاهتمام هنا سيركز في هدفين فقط للسياسات الزراعية هما : التنمية والدخل .

وتقسم السياسات الزراعية تبعاً لذلك إلى قسمين:

١ - سياسات النمو والتنمية.

٢ - سياسات الدخل.

ولذلك لتعلقها بصفة أساسية بالنمو والعدالة الاجتماعية وهما يخدمان أهدافاً إسلامية.

أما أهم سياسات التنمية الزراعية والدخول فهي:

تحسين الفن الإنتاجي - تحسين أساليب الزراعة - تشجيع التعاونيات - صيانة وتنمية الأراضي، تحسين ظروف التسويق الزراعي - الإقراض - الأراضي الجديدة.

وتتنوع السياسات الزراعية كما يلي:

١ - سياسات طويلة الأجل : تهدف لتحسين الإنتاجية الزراعية (غلة الأرض) ، وزيادة المساحة المزروعة، وزيادة كفاءة كل من الزراعة ورؤوس أموالهم، وبعض هذه السياسات تعطي عائداً مباشراً لجميع الزراعة ولغيرهم من السكان والبعض الآخر -كمشروعات الصيانة والإصلاح- تعطي عائداً مباشراً لفئات من الزراعة ، وتعطي عائداً عاماً أيضاً.

٢ - السياسة قصيرة الأجل: تهدف إلى تحديد مساحات وإنتاج بعض المحاصيل، وقد يظن أنها تتعارض بذلك مع السياسات طويلة الأجل، إلا أن اهتمام سياسات التحديد يتعلق بمحاصيل معينة وليس كل المحاصيل.

٣ - سياسات تهدف إلى استقرار دخول الزراعة في مواجهة مخاطر الطبيعة والطوارئ، والقروض ودعم الأسعار.

٤ - سياسات زيادة الدخل الزراعية مثل: خفض التكاليف الزراعية- تشجيع الطلب المحلي على المنتجات الزراعية- تشجيع الطلب الخارجي على المنتجات الزراعية ودعم الأسعار- تصريف الفائض- التدخل لتحديد الأسعار لصالح الزارع.

وتهدف سياسات دعم الأسعار إلى تخفيض العدالة بين الأسعار الزراعية والأسعار غير الزراعية، وتنصب هذه السياسات على الفوائض، وهي (كميات من السلع تؤثر على أسعارها بالخفض دون المستويات العادلة) وتتخذ هذه السياسات والتي تنصب عادة على السلع الرئيسية أو الأساسية صورة تحديد المساحات، والتدخل في تسويق المنتجات، إلا أنه يجب العناية في مثل هذه السياسات بتحقيق الهدف منها، وهو مساعدة صغار الزارع (ذوي الدخل الأكثر انخفاضاً) في المقام الأول، وليس ذهاب المساعدة لقلّة من الزارع من ذوي الدخل المرتفعة، لأن هذا الأخير يزيد من عدم العدالة في الدخل الزراعية وهو يناقض هدف السياسة، ومع ذلك فهذا الذي يحدث فعلاً في كثير من الحالات في دول كثيرة.

إضافة لسياسات زراعية أخرى مثل: السياسات التي تراعي الدورة الزراعية (فهناك مثلاً نباتات تغذي الأرض)، وسياسات تراعي المساحات البسيطة (فكل منطقة مثلاً تزرع نوعاً معيناً ولا تهمل مساحات لحساب مساحات أخرى).

ثالثاً : السياسة الزراعية من وجهة نظر الإسلام :

تتعدد مواقف الإسلام من السياسات الزراعية بحسب تعدد أساليبها وأهدافها:

١ - فالسياسات التي تهدف إلى تحقيق عدالة توزيع الدخل في المجتمع وأمثالها هي سياسات مقبولة إسلامياً لأنها تتمشى مع هدف العدالة الاجتماعية الذي يعد من الأهداف الأساسية لسياسات توزيع الدخل في الإسلام، لكن يشترط أن تباشر الأساليب المناسبة لتحقيق الهدف دون انحراف.

٢ - أما سياسة تحديد الأسعار فإن الاقتصاد الإسلامي يرفضها لنتافسها مع حرية الأسواق وعدم التدخل في الأسعار لكنه يقبلها لدعم الأسعار من قبل الدولة (من مواردها العامة) من خلال الإعانات وتخفيض الضرائب لتشجيع الإنتاج وتحقيق الأمن الغذائي.

٣ - بالنسبة لسياسات الإصلاح الزراعي وإعادة توزيع الأراضي ، والتي أخذت مجالها في التطبيق في بعض الدول النامية بالحد من الملكية عند حدود لا تزيد عليها ، وأخذ ما زاد عن ذلك مما يمتلكه الأغنياء وتوزيعه على العمال الزراعيين والمستأجرين والزراع المعدمين، فقد اختلفت آراء الاقتصاديين في ذلك : فمنهم من يناصر فكرة إعادة التوزيع هذه لظروف تنمية الزراعة وتحسين أساليب الإنتاج ، ورفع الكفاءة الاقتصادية من الإنتاج الزراعي، ومنهم من يرى أن كلا أسلوبي الزراعة (على الذمة والتأجير) متشابهان في آثارهما على الإنتاج الزراعي وكفاءته.

وبصفة عامة فإن نظام الإسلام جوازاً للأخذ بأي من الرأيين تثبت الظروف الفعلية صحته ومناسبته للأوضاع الاقتصادية السائدة، ومصلحة المجتمع، إذ يرى ابن حزم منع تأجير الأرض كلية لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أوصى بأن يزرع صاحب الأرض أرضه أو يمنحها أخاه المسلم، بينما يرى غيره جواز التأجير. لذا فإن الأمر متروك للدولة تقضي فيه وفقاً للمصلحة العامة ، ورأي أهل

الاختصاص والمشورة، إن كان التأجير لا يتناسب وظروف الإنتاج الزراعي ومحدودية الراضي الزراعية ، فإن الدولة تمنحها على أساس تخيير مالك الأرض بين زراعتها بنفسه ، أو بيعها بسعر السوق لغيره ، أو منحها من يشاء ممن يزرعها بنفسه، أو التبرع بها لمصلحة عامة إن رغب في ذلك^(١٣٧).

وإن كانت ظروف الإنتاج الزراعي مناسبة ومساحة الأراضي الزراعية شاسعة أبيع التأجير ، وفي كلتا الحالتين يجب مراعاة قواعد الحق والعدل الإسلامية وتعويض من يضار من أي إجراء يتم اتخاذه.

السياسة التجارية

أولاً : مفهوم السياسة التجارية :

وهي مجموع الإجراءات التي تباشرها الدولة في علاقاتها الاقتصادية مع دول العالم الخارجي لكل من التبادل السلعي والخدمي ، وأسعار الصرف والاستثمار بقصد تحقيق أهداف معينة تتفق مع باقي أهداف السياسات الاقتصادية والسياسية العامة للمجتمع^(١٣٨).

ثانياً : أهداف السياسة التجارية :

للسياسة التجارية أهداف عديدة منها السياسي، والسياسي الاقتصادي، والاقتصادي، كما أن منها ما هو قصير الأجل، ومنها ما هو طويل الأجل، ويمكن إيجاز أهم هذه الأهداف فيما يلي^(١٣٩):

١ - الأهداف السياسية ، منها :

أ - طويلة الأجل : تحقيق السلام والاستقرار العالمي.

ب - قصيرة الأجل : دعم الدول الصديقة والحليفة.

٢ - أهداف سياسية اقتصادية، منها:

أ - طويلة الأجل للمحافظة على دعم التعاون الاقتصادي الفعلي مثل:

* تأمين الاحتياجات الداخلية من المنتجات اللازمة للأمن القومي.

* توفير النقل التجاري الوطني الكافي.

* إعاقاة النمو الاقتصادي للدول المعادية.

* تشجيع التنمية الاقتصادية في الدول الأقل تطوراً.

ب - قصيرة الأجل للمحافظة على استقرار الاقتصاد الداخلي مثل:

* تقديم مساعدات للطوارئ لدى الدول الصديقة.

٣ - أهداف اقتصادية ، منها :

أ - طويلة الأجل : زيادة الكفاءة وتشجيع وإسراع التنمية الاقتصادية (مثل تصميم مجموعة أساليب لتنظيم الواردات، أو تشجيع الصادرات وحفزها).

ب - قصيرة الأجل : المحافظة على استقرار الاقتصاد الوطني.

ج - حماية المنتجين المحليين من المنافسة.

د - توفير الفرص الكافية للمنتجين المحليين لتصريف منتجاتهم في الخارج.

هـ - تشجيع الاستثمار الوطني في الدول الأخرى.

و - توازن ميزان المدفوعات (من خلال تخفيض قيمة العملة، واستخدام

القيود التعريفية وغير التعريفية على وارداتها^(١٤٠))، واستقرار أسعار

الصرف،... إلخ.

ويلاحظ أن الأهداف القصيرة والطويلة الأجل متداخلة، وليس بينها حد واضح

للفصل بينها كما أن هذه الأهداف كلها قد لا يمكن تحقيقها معاً لما بين بعضها من

تعارض. ^(١٤١)

ويستخدم لتنفيذ أهداف هذه السياسات الاقتصادية العديد من الوسائل ويشترك

في تسهيل عمليات التجارة الدولية بين الدول المختلفة حالياً بعض المنظمات الدولية

مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ^(١٤٢).

وهناك بعض الاتفاقيات العالمية لتنشيط التبادل التجاري ووضع بعض القواعد للتعامل الدولي مثل الاتفاقية العامة للتجارة والتعريف.

ثالثاً : أهمية التجارة الخارجية^(١٤٣):

يرى البعض أن التجارة الدولية لم تسهم في القرن الماضي في تطوير وتنمية اقتصاديات الدول المتخلفة لاعتمادها على إنتاج عدد محدود من الموارد الأولية بالطرق التقليدية ، ومن ثم اعتمدت في تجارتها عليها.

ويرى مينت أنه لكي تنجح التجارة الخارجية في القيام بمساهمة فعالة في التنمية الاقتصادية للدول المتخلفة ، فإنه يتعين عليها تحديث الفن الإنتاجي، وتكثيف استخدام رأس المال في الاقتصاد في قطاعاته الأولية والثانوية بجهود كل من القطاع الخاص والقطاع العام على أن يكون دور القطاع العام مكثفاً وإيجابياً، وتنظيم التجارة الخارجية (وليس الحماية) مع هذا التنظيم للمؤسسات القائمة.

ويرى ميرال أن التجارة الدولية بين الدول النامية والدول المتقدمة بصورتها القائمة على تخصص الدول النامية في إنتاج وتصدير المواد الأولية للدول المتقدمة يزيد من فجوة التخلف بين مجموعتي الدول، إذ أن آثارها الإيجابية أقل بكثير من آثارها المعاكسة، وأن حرية التجارة عامل مهم في تحقيق ذلك، وأن الدول النامية لكي تحقق نجاحاً في تنميتها لا بد وأن تطور من إنتاجية قطاعات النشاط الأولي، وأن تهتم بالصناعة التمويلية بدرجة أكبر ليتنوع اقتصادها ولا تستمر في تخصصها في إنتاج وتصدير المواد الأولية.

رابعاً : الأساليب الفنية لتنظيم التجارة الخارجية :

تقوم الدولة لتحديد مواقفها إزاء التبادل التجاري الخارجي استيراداً وتصديراً من خلال استخدام عدة أساليب ، أو وسائل تحدد ملامح السياسة التجارية التي تنتهجها في علاقتها بالدول الأخرى، وعما إذا كانت تميل إلى الحرية أو إلى الحماية، ويطلق على هذه الأساليب "أدوات السياسة التجارية" أو "الأساليب الفنية لتنظيم التجربة الخارجية"^(١٤٤).

ويمكن تقسيم الأساليب التي تتدخل بها الدولة في تنظيم حركة تجارتها الخارجية إلى نوعين رئيسيين هما القيود التعريفية أي الضرائب الجمركية أساساً، والقيود غير التعريفية ، وأهمها القيود الكمية كنظام الحصص ، والقيود ، والإجراءات الإدارية، وتفصيل ذلك كما يلي^(١٤٥):

أ - الضرائب الجمركية :

وهي الضريبة غير المباشرة على الاستهلاك تفرضها الدولة بمناسبة حدوث واقعة معينة هي مرور السلع بحدودها الجمركية سواء دخولا إلى الدولة أو خروجاً منها، وفي الحالة الأولى تسمى الضريبة على الواردات وهي الأكثر شيوعاً، وفي الحالة الثانية تسمى الضريبة على الصادرات.

ب - نظام الحصص :

تعتبر أهم القيود الكمية حيث تضع الدولة حداً أقصى للكمية أو للقيمة من سلعة معينة والتي يمكن استيرادها خلال مدة محددة، وهكذا فإن القيد الكمي يأخذ شكل الحد الأقصى سواء لكمية السلع أو قيمتها المسموح باستيرادها.

خامساً : أهم السياسات التجارية^(١٤٦):

١ - التقسيم الدولي للعمل :

وتتحصل الحجة الرئيسية لمذهب حرية التجارة في "جدوى التقسيم الدولي للعمل"^(١٤٧)، إذ بينت نظرية التجارة الخارجية أن تقسيم العمل الدولي، وتخصص كل دولة في إنتاج تلك السلع التي تتمتع في إنتاجها بنفقات نسبية أقل، أو بمزايا نسبية أكبر بالمقارنة بالدول الأخرى، وذلك بسبب ما تتمتع به من وفرة نسبية في عوامل الإنتاج التي تستخدم بكثرة في إنتاج تلك السلع بالمقارنة بهذه الدول-هذا التقسيم الدولي للعمل والتخصص في الإنتاج كفيل بزيادة الحجم الكلي للسلع التي يمكن لكافة الدول أن تنتجها، وذلك بالقدر نفسه من الموارد الإنتاجية، لأنه يؤدي إلى أن تنتج كل سلعة في الدولة التي يمكن إنتاجها فيها بأقل قدر ممكن من هذه الموارد^(١٤٨).

وتجدر الإشارة إلى أن نظرية التكاليف النسبية هذه تعتبر وسيلة نظرية لإثبات جدوى حرية التجارة الخارجية. كما نشأت تاريخياً، لتأييد مذهب حرية التجارة ولهدم أفكار التجاريين الحمائية الذين كانوا يرون أن تطبيق السياسة الحمائية يؤدي إلى تحقيق فائض في ميزان المدفوعات، وجلب الذهب والفضة، وزيادة الثروة القومية^(١٤٩).

فقد بين أنصار الحرية التجارية أن الذهب والفضة ليسا في حد ذاتهما هم الثروة القومية، ولا تقاس بهما حجم الرفاهية الاقتصادية للبلد. وأن هذه الرفاهية هي الغرض الرئيسي الذي يجب أن تتجه إليه السياسة التجارية. كذلك أوضحوا أن قدوم الذهب للدولة لا يمكن أن يستمر إلى ما لا نهاية، وذلك لدى عرضهم لنظريتهم الكلاسيكية في التوازن الدولي^(١٥٠).

ويرى أنصار هذه السياسة أن لها عدة مزايا تتلخص في أن المنافسة التي تنشأ بين منتجي البلاد المختلفة تعمل على خفض الأسعار، كما أن إلغاء الرسوم

والضرائب يعمل على عدم ارتفاعها وفي ذلك فائدة للمستهلكين ، وتؤدي إلى إنتاج أفضل السلع بأنسب الأسعار وبأكثر طرق الإنتاج كفاءة وأقلها تكلفة فضلا عن اتساع حالات التخصص وتقسيم العمل ، وما ينجم عنه من تحسين نوعية السلع وتحسين المستويات الاجتماعية والحضارية لشعوب الدول النامية بصفة خاصة. وهو ما يعني في صورته النهائية الوصول إلى التوزيع الأمثل للموارد الإنتاجية الدولية على كافة أوجه الاستغلال الممكنة ، وتحقيق أكبر نفع ممكن من التجارة الخارجية، والوصول بالدخل العالمي إلى أعلى مستوى له، ومن ثم تعظيم الرفاهية الاقتصادية العالمية إضافة إلى تشجيع الصناعات الوطنية^(١٥١).

ويشترط لتحقيق ذلك أن تلتزم جميع دول العالم بمبدأ الحرية ، هذا لأن عدم التزام بعض الدول بها يعني محاولتها الإفادة من التجارة الخارجية، على حساب الدول الأخرى ، وهو ما يؤدي إلى خروج الدول الأخرى على المبدأ حماية لنفسها وتأميناً لمصالحها في التجارة الدولية، وأن يكون توزيع الموارد بين دول العالم المختلفة قريبا من حد العدالة والتناسب حتى لا يتمتع بعضها بوضع احتكاري. لإنتاج سلعة معينة، وأن تكون السياسات النقدية المتبعة في دول العالم متناسقة ومترابطة، وأن تكون السلع المتبادلة ذات مواصفات موحدة ومعلومة ، وأن تكون درجات التنمية ومستويات المعيشة متقاربة بين دول العالم المختلفة، وهي شروط يتعذر ، بل يستحيل تحقيقها^(١٥٢).

ويلاحظ أن الدول الرأسمالية المتقدمة تقف إلى جانب سياسة حرية التجارة لأنها تحقق لها مصالح أكبر من التجارة الدولية، أما الدول النامية فتعمل على الأخذ بسياسة الحماية بدرجات مختلفة لحماية مصالحها وتأمين متطلبات تنميتها^(١٥٣).

(٢) سياسة الحماية :

تقوم سياسة الحماية على تقييد التبادل الاقتصادي الخارجي ووضعه تحت رقابة الدولة، ويتخذ ذلك شكل حواجز جمركية ، وفرض رسوم وضرائب وغيرها؛ خاصة على الواردات من السلع الأجنبية^(١٥٤).

وتقف خلف هذه الحماية عدة مبررات منها : تحقيق الاستقلال الاقتصادي ، والأمن الغذائي ، وتوفير احتياجات الدولة دون التأثير بحالات الحروب ، أو انقطاع سبل المواصلات ، أو غيرها من الظروف الأخرى، وذلك من خلال تنويع الإنتاج المحلي ، وتقليل الاعتماد على الخارج، ومنها أيضاً حماية الصناعات الوطنية الناشئة حتى تتطور وتستكمل مقومات نموها وإمكانية المنافسة مع الصناعات الأجنبية ، وبالطبع فإن ذلك يصدق على الصناعات التي يمكنها تحقيق هذه المقومات. أما غير ذلك من صناعات ، فإن حمايتها تعد عبئاً على الاقتصاد لاستمرار تخلفها وعدم تطورها. كما أن الحماية يجب أن تكون موقوتة بالفترة اللازمة فقط للتطور واستكمال مقومات النمو المذكورة^(١٥٥).

ويجب أن لا تمتد هذه الحماية إلى الزراعة حتى لا ترتفع أسعار منتجاتها، مما يؤثر على مستوى كل من الأجور وتكاليف إنتاج السلع الصناعية بالارتفاع ، ويحرم الصناعة الوطنية من مزايا الحماية^(١٥٦).

ويرى البعض أن في الحماية مزايا عديدة أهمها تحقيق العمالة ومعالجة البطالة ، واجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية المشاركة في الإنتاج المحلي، لما تؤدي إليه حماية الإنتاج الوطني من الاحتكارات الخارجية التي نمت واتسعت في الأسواق الدولية من ارتفاع معدلات الأرباح من هذا الإنتاج. كما أن الحماية قد تمكن من تحقيق مزايا التخصص ، وتقسيم العمل الدولي في الأجل الطويل من

خلال حمايتها للإنتاج الذي تتمتع فيه الدولة بظروف اقتصادية ملائمة، وإمكانية الإنتاج الكبير حتى يصل هذا الإنتاج إلى إمكانية المنافسة الخارجية^(١٥٧). وقد تدعم الرسوم الجمركية المفروضة على التجارة الخارجية ميزانية الدولة بجانب من الإيرادات المطلوبة^(١٥٨).

لذا فإن في الحماية مزايا للدول النامية التي بصدد تطوير اقتصادياتها ودعم تنميتها، طالما أخذت بالقدر المناسب ، وللفترة المطلوبة لتطوير هيكل الاقتصاد الداخلي، ودعم الطاقة الإنتاجية، وتوفير متطلبات التنمية المختلفة، وذلك كنتيجة حتمية لسيادة الفكر الغربي الرأسمالي في العلاقات الاقتصادية الدولية، وما يرتبط به من مساوئ الرأسمالية في التبادل من سيادة الاحتكار والربا ومشاكل التضخم، واتجاه معدلات التبادل الدولي لصالح المنتجات الصناعية التي تنتجها الدول المتقدمة على حساب المنتجات التي تتخصص فيها الدول النامية بصفة أساسية، ومن ثم الإضرار باقتصاديات هذه الدول، فضلاً عن مشاكل نظام النقد الدولي، وما يؤدي إليه كل ذلك من عدم توفر قواعد سليمة للتعامل الدولي تكفل ترشيد استخدام الموارد العالمية لخدمة المجتمع الدولي ككل وتعاون كافة الدول في سبيل ذلك^(١٥٩). ويتوقف اتباع الدولة لسياسة الحرية ، أو الحماية على المتغيرات الزمانية والمكانية وكذلك نوع النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى تغير القوى الاقتصادية على الساحة الدولية ، والتي تفرض على الدولة أحياناً انتهاج سياسة الحرية في فترة معينة وسياسة الحماية في فترة أخرى (وفق الظروف والمصلحة)^(١٦٠).

-سياسات التجارة الخارجية في المدى القصير والمدى الطويل:

أ-في المدى القصير^(١٦١):

تتعلق السياسات قصيرة المدى في مجال التجارة الخارجية بما يطلق عليه "سياسات الاستقرار والتثبيت، وتنقسم إلى نوعين:

٢ - النوع الأول : هو تلك السياسات الوطنية التي بموجبها تحاول دولة من الدول التأثير على السوق الدولي للمواد الأولية، وتهدف هذه السياسة إلى الوصول إلى شروط أفضل للصادرات وإلى محاولة تحقيق نوع من الاستقرار في الأسعار الدولية وبالتالي محاولة التخفيف من آثار التقلبات في الطلب العالمي على الصادرات (مثل الأوبك).

٣ - النوع الثاني : وهو الأعم : فهو السياسات الوطنية التي تهدف إلى تخفيف آثار التقلبات الدولية على الاقتصاد القومي لسياسات الوطنية. التقيد الوطني (المحلي للصادرات) ، وسياسة الموازنة المخزونة، وسياسة صندوق الموازنة.

أ - سياسة التقيد المحلي للصادرات^(١٦٢):

وتمثل محاولة فردية من جانب الحكومات لحماية المنتجين المحليين من آثار تقلبات الأسعار العالمية ، وفي هذا النظام تقوم الحكومة بالوصول إلى أهدافها (تحقيق الاستقرار) عن طريق تغيير المعروض من السلعة في السوق الدولي بما يتلاءم ويتوازن مع الطلب العالمي عليها.

ب - سياسة الموازنة المخزونية^(١٦٣):

وتعني تكوين حصيلة من النقد الأجنبي في فترات الانتعاش لتعويض النقص الشديد فيها من فترات الانكماش والركود الاقتصادي عن طريق البيع والشراء عند الارتفاع ، أو الانخفاض الشديد للأسعار (من قبل وكالة حكومية للمخزون).

ولا يمكن اتباع هذه السياسة إلا في السلع القابلة للتخزين، ويرى البعض أنه لنجاح هذه السياسة لابد أن تمتزج بسياسة الأرصدة الموازنة أو صندوق للموازنة كسياسة مكملة.

ج - سياسة صندوق الموازنة أو أرصدة الموازنة^(١٦٤):

تهدف هذه السياسة إلى التخفيف من حدة التقلبات الدورية على الاقتصاد القومي مع محاولة تحقيق الاستقرار في دخول منتجي المواد الأولية في الدول النامية.

وتتخذ هذه السياسة أشكالاً مختلفة وأنماطاً متعددة . إلا أنها جميعاً تتلخص في فرض ضريبة على المصدرين في فترات الانتعاش ، وبالتالي تراكم أرصدة النقد الأجنبي، كما تقوم بتقديم الإعانات لهم في فترات الانكماش والركود.

٣ - سياسات الاستقرار الدولية :

تأخذ في الاعتبار ليس فقط مصالح جميع المنتجين، بل إنها توائم بين مصالح المنتجين والمستهلكين، أي أنها تأخذ في الاعتبار مصالح المصدرين والمستوردين، وهناك ثلاثة نماذج لسياسات الاستقرار الدولي وهي^(١٦٥):

*سياسات الاتفاقيات طويلة المدى متعددة الأطراف :

تتعهد الحكومات المستوردة بموجب هذه الاتفاقيات بشراء كمية معينة ومحددة مسبقاً بسعر محدد من الحكومة المصدرة. وهذا الاتفاق قد يكون ثنائياً كما قد تتعدد الأطراف، وينبغي أن يتضمن هذا الأسلوب أغلب المستوردين.

*سياسة الحصص المقيدة للصادرات :

والمبدأ العام لهذه السياسة هو أنه طبقاً لسعر السلعة السائد في السوق الدولي الحر ، فإن الصادرات المسموح بها من الدول الأعضاء المشتركين في الاتفاقية تكون محددة بصورة أو بأخرى بنظام الحصص - الكمية - .
*سياسة الموازنة المخزونية الدولية :

وهي شراء السلع وقت انخفاض الأسعار وبيعها وقت ارتفاع الأسعار .

(ب) - في المدى الطويل^(١٦٦) :

إن الدول المتخلفة في المدى الطويل أمامها بدائل متعددة تستطيع الاختيار من بينها وهي :

- ١ - التوسع في صادرات المواد الأولية سواء التقليدية منها أو غير التقليدية .
- ٢ - البحث عن الاستخدام الأمثل لحصيلة الصادرات لأغراض التصنيع المحلي .
- ٣ - يحوي عدة بدائل تحدد نمط استخدام حصيلة الصادرات بناء على النمط الذي يتبناه المجتمع للتصنيع .

*البديل الأول :

استخدام حصيلة النقد الأجنبي (ف) كلية في استيراد السلع الاستهلاكية من الخارج .

*البديل الثاني :

يتم استخدام حصيلة النقد الأجنبي (ف) من أجل بناء الطاقة الإنتاجية للقطاع (أ) ، ويتم ذلك عن طريق استيراد سلع الاستثمار (ب) ، والسلع الوسيطة (ج) اللازمة لتوسع الطاقة الإنتاجية للقطاع (أ) .

*البديل الثالث :

توجيه حصيلة النقد الأجنبي (ف) لاستيراد الآلات والمعدات اللازمة لتوسع الطاقة الإنتاجية لكل من القطاع (ب) والقطاع (ج) أي توسع الطاقة الإنتاجية لقطاع سلع الاستثمار الذي ينتج الآلات والمعدات للقطاع (أ) وكذلك. توسع الطاقة الإنتاجية للقطاع (ج).

*البديل الرابع :

يترتب عليه توجيه حصيلة النقد الأجنبي (ف) بأكملها لاستيراد المعدات والآلات اللازمة لتوسع الطاقة الإنتاجية للقطاع (د) ، وهو قطاع إنتاج المعدات والآلات الثقيلة.

ويلاحظ أن البديل الرابع هو البديل المفضل إذ يترتب عليه تغير هيكل في الاقتصاد القومي تتسع بموجبه قاعدة الصناعات الثقيلة ، وتنمو كافة القطاعات بمعدلات سريعة كما يزداد التشغيل والاستهلاك بمعدلات أعلى من أي من البدائل الأخرى.

ويواجه هذا البديل بقاء هام وهو ضيق حجم السوق المحلي، لذا فإنه من الصعب تطبيقه في الدول الصغيرة والمتوسطة ، ويمكن تطبيقه بنجاح في الوحدات الاقتصادية الكبيرة.

سادساً : السياسات التجارية الإسلامية :

تقوم السياسات التجارية الإسلامية مع دول العالم المختلفة على (المباوى التالية)^(١٦٧):

١ - التكامل الاقتصادي داخل العالم الإسلامي.

- ٢ - التبادل التجاري وتبادل المنافع الاقتصادية والعلمية المختلفة مع كافة الدول الأخرى على أساس المعاملة بالمثل ووفق الشريعة الإسلامية.
- ٣ - حرية الأفراد في التبادل التجاري في إطار مصلحة المجتمع.
- ٤ - الالتزام في جميع حالات التبادل بقواعد التبادل الإسلامية التي تهدف إلى سيادة الثقة والصدق في التعامل.
- وسيتم التركيز على التبادل التجاري وحرية الأفراد في التبادل.

(١) التبادل على أساس المعاملة بالمثل مع الدول غير الإسلامية^(١٦٨):

يخضع هذا التعامل لقواعد التبادل التجاري القائمة على تبادل المنافع والمكاسب المترتبة على التخصص وتقسيم العمل، ومع أن الأساس في معاملة هذه الدول هو العقيدة التي تدين بها وموقفها من الأمة الإسلامية بسائر أقطارها وبتحديد هذا الموقف وفقاً لقوله تعالى:

{ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } [١] إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } [سورة الممتحنة/٨-٩].

فإذا كانت هذه الدول لا تتخذ مواقف عدائية من أي من البلاد الإسلامية. فإن التعاون معها يتحدد وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل في كل مجالات التعامل الممكنة ، وعلى كافة مستويات التعامل الفردي والجماعي الدولي.

قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "عامل الناس بما تحب أن

يعاملوك به".

ويتحرو الهيكل السلعي للتبادل التجاري وفقاً للاعتبارات التالية :

- ٤ - عدم تبادل المنتجات المحرمة وفقاً للشرعية الإسلامية، كأنواع الخمور المختلفة ولحم الخنزير والميتة و الأصنام (أي التماثيل) وغيرها.
- ٥ - الاقتصار في استيراد منتجات اللحوم المباحة على الدول التي تدين بالعقائد السماوية، وأما التي لا تدين ، فلا يجوز الاستيراد منها إلا إذا تحقق أن الذابحين من المسلمين ، أو من أصحاب العقائد السماوية الأخرى.
- ٦ - إباحة استيراد وتصدير كافة السلع الأخرى إلى كافة الأقطار مع معاملة هذه البلاد بالمثل إن كانت لا تسمح بهذه الحرية ، أو تقييدها ، أو تتعامل خارجياً في إطار قواعد معينة ، أو اتفاقيات تنظم التعامل.
- ٧ - وذلك لقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام" (رواه البخاري).

ولقوله الله تعالى:

{ ... وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ... }.

[سورة المائدة/٥].

وقوله تعالى : {...وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ .. }

[سورة الأنعام/١٢١].

وما سبق ذكره أيضاً في الآية الكريمة التي توصي بالبر بكل إنسان أو جماعة ، أو دولة لا تعادي المسلمين، ومن ربط رسوم التجارة على الواردات بدولة المنشأ وهي تعاهد المسلمين أم لا ، وأن للمجتمع أن يأخذ بالمصالح المرسلة فيما لم يرد فيه نص شرعي.

وذلك لقول الحسن : " كتب أبو موسى الأشعري إلى عمر بن الخطاب أن تجاراً من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحرب فيأخذون منهم العشر. قال فكتب

إليه عمر : خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين. وخذ من أهل الذمة نصف العشر، ومن المسلمين من كل أربعين درهما وليس فيما دون... المائتين شيء، فإذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم وما زاد فبحسابه".

ونسب هذه الرسوم التي تؤخذ على الواردات الاستهلاكية للإنجاز فيها أمثلة لما يجوز فرضه. أما الرسوم على السلع التي ترد من بلاد المسلمين فهي تعادل الزكاة المفروضة على عروض التجارة. أما الواردات للاستخدام الشخصي أو للصناعة ، فالأصل أن لا نفرض عليها رسوما، وبالطبع فإنه إذا اقتضت مصلحة المجتمع غير ذلك : كأن يضر ذلك بالصناعات المحلية الناشئة أو غير ذلك، فإنه يمكن أن تكون هناك استثناءات ما دامت تتحقق بها مصلحة الجماعة الإسلامية ككل. وذلك عملاً بقاعدة المصالح المرسلة، وتبعاً لرأي الخبراء في هذا الشأن.

وقد تنثور في مقابل ذلك بعض المشاكل، إذ أن بعض هذه المنظمات كمظمة الجات تحتم على أعضائها عدم التفرقة بين الدول المشتركة في المنظمة في تطبيق الرسوم الجمركية، ومن المعلوم أن الإسلام يفرق في ذلك بين البلاد الإسلامية وغيرها وبين هذه الأخيرة تبعاً لكونها معاهدة للمسلمين أم لا ، لكن ذلك يمكن تنظيمه بعقد اتفاقيات بين البلاد الإسلامية تبيح لها تطبيق الشريعة الإسلامية فيما بينها دون إفادة الدول غير الإسلامية بهذه القواعد. وذلك مسموح به في العلاقات الدولية حتى في إطار منظمة الجات، كما هو الحال بالنسبة لدول السوق الأوروبية المشتركة وغيرها. أما اختلاف صور التعامل مع الدول المعاهدة عن الدول المعادية، فإنه أمر لا خلاف عليه في العلاقات الدولية.

وباشتراك الدول الإسلامية في هذه المنظمات ، فإنه يتعين عليها الوفاء بما التزمت به لوجوب الوفاء بالعهود والاتفاقيات عملاً بقوله تعالى :

{ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ... } (سورة المائدة : ١) ، وقوله تعالى : { ... وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَرَمٌ مَسْئُولًا } (سورة الإسراء : ٣٤)

وكذلك فإن الإسلام يبيح لكل من يرغب في الإقامة في الدول الإسلامية - لفترة قصيرة أو طويلة- للتجارة أو للسياحة أو غير ذلك هذه الإقامة، ويباح له أن يحضر معه أمواله ، وما يرغب فيه من متاع وغيره، ويستوي في ذلك رعايا الدول المعاهدة والدول المعادية ما دام الشخص أو الأشخاص القادمون قائلين للإقامة دون نشاط تخريبي أو معاد للبلاد الإسلامية ، وملتزمين بقواعد الشريعة الإسلامية في التعامل والتعاقد، وذلك لأن عدااء الدول المعادية تتحمله حكومات هذه الدول وليس الأفراد، ما دام هؤلاء الأفراد لم يباشروا عملاً عدائياً ضد الدولة الإسلامية.

أما الدولة المعادية والمحاربة للمسلمين، فإنه لا يجوز تصدير أي سلعة أو خدمة إليها تكون عوناً لها على القتال ، أو صنع السلاح ولوازمه، يباح فقط السفر إلى هذه البلدان مع ما يحتاجه المسافر لنفسه فقط. ويباح أن يستورد من هذه البلدان كل ما ينفع المسلمين.

(٢) حرية الأفراد في التبادل التجاري في إطار مصلحة المجتمع^(١٦٩):

الأصل في هذا الأمر هو عدم فرض قيود إطلاقاً على حرية التبادل التجاري الداخلي والخارجي سوى كفالة احتياجات المجتمع ومتطلبات تنميته. لذا فإن تنمية التبادل التجاري الخارجي مكفولة، وللدولة أن تراقب قيام المتبادلين بمراعاة مصلحة المجتمع وتوفير ما يلزمه من سلع ومستلزمات ، والامتناع عن

الاتجار في المحرمات، وأن تحصل على رسوم التجارة لمصلحة المجتمع وبما يتفق مع سياساتها في تنشيط التبادل مع البلاد الإسلامية أولاً ، ثم غيرها من الدول. وفي هذا المجال أيضاً فإن الأفراد والجماعات المختلفة تنظم عملياتها التجارية من حيث إفاد البعثات التجارية وتنظيم وسائل النقل ومواعيد وصول المنتجات ، حيث كان المعمول به هو خروج قوافل التجارة مجتمعة حاملة الصادرات وعودتها مجتمعة حاملة الواردات في مواعيد متفقة مع مواسم الإنتاج والاحتياجات الاستهلاكية واحتياجات الأسواق الخارجية.

وفي هذا يقول الله تعالى :

{ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ ۝١ إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۝٣ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ۝٤ }
[سورة قريش].

فقد كانت لقريش رحلتان للتصدير والاستيراد إحداهما في الشتاء إلى اليمن، وأخرى في الصيف إلى الشام. وبالطبع فإن أي تنظيم لعمليات التبادل هذه يؤدي إلى مصلحة عامة للمجتمع، ولا يتحقق منه الضرر ويمكن اتباعه.

كذلك فقد دعا الإسلام المسلمين إلى الاستفادة من المؤتمرات وكافة الفرص التبادلية والتسويقية المتاحة، ولهذا أباح للمسلمين التبادل التجاري في موسم الحج بقوله تعالى : { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ... } [سورة البقرة : ١٩٨]، وذلك لأنهم كانوا لا يرون إمكان الاتجار في هذا الموسم الديني.